الأمم المتحدة

A/C.3/59/SR.33

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والخمسون

Distr.: General
25 February 2005
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثالثة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، الساعة ١٤/٣٠

الرئيس: السيد كوتشينسكي ..... (أوكرانيا)

ثم:السيدة كوسورغبور (نائبة الرئيس) ..... (غانا)

المحتويات

البند ١٠١ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

البند ١٠٢ من جدول الأعمال: برنامج أنشطة العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم، ١٩٩٥-٢٠٠٤ (تابع)

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان* (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية* (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين* (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان* (تابع)

* البنود التي قررت اللجنة أن تنظر فيها مجتمعة.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

04-58087 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٤/٤٠.

البند ١٠١ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع) (A/C.3/59/L.29)

١ - **السيد آينشيل** (الأرجنتين): عرض مشروع القرار A/C.3/59/L.29 المعنون ''حقوق الطفل''، وأعلن انضمام البلدان التالية لمقدمي مشروع القرار: رومانيا، كرواتيا، جمهورية مولدوفا، موناكو، النرويج. وقال إن مشروع القرار يمثل محاولة لإدماج جميع جوانب مسألة حقوق الطفل في نص واحد يأمل في أن يعتمد بتوافق الآراء.

البند ١٠٢ من جدول الأعمال: برنامج أنشطة العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم، ١٩٩٥-٢٠٠٤ (تابع) (A/C.3/59/L.30)

٢ - **السيد كومبرباتش ميغوين** (كوبا): عرض مشروع القرار A/C3/59/L.30 المعنون ''العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم''، وأعلن انضمام البلدان التالية لمقدمي مشروع القرار: الاتحاد الروسي، أذربيجان، أنتيغوا وبربودا، البرازيل، جمهورية إيران الإسلامية، باراغواي، الصين. ولفت الانتباه للفقرتين ٣ و٤، اللتين يُطلب فيهما تعيين وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية منسقاً للعقد الثاني، وتُحدد فيهما الولاية المنوطة به.

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: مسائل لحقوق الإنسان (تابع) (A/59/225, 371 and 425; A/C.3/59/4)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/59/255, 319, 320, 323, 327, 328, 341, 360, 366, 377, 385, 401, 404, 422, 428, 432, 436 and 525).

(ج) **حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/59/256, 269, 311, 316, 340, 352, 367, 370, 378, 389 and 413; A/C.3/59/3 and /4).

(هـ) **تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان** (تابع) (A/59/36).

٣ - **السيدة تينكوبا** (بيرو): قالت إن علاقة بيرو بحقوق الإنسان تبلورت من خلال تجربة مريرة أثناء العقدين الأخيرين من القرن العشرين. فقد أدى العنف أثناء تلك الفترة إلى تفاقم الفقر والتهميش وعدم المساواة اجتماعياً في مجتمع بيرو وأعاق التقدم الاجتماعي والاقتصادي.

٤ - وأضافت، في السنة الماضية، بدأ البلد يستوعب التجارب من خلال نشر التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة. ويمكن استخلاص ثلاثة استنتاجات رئيسية من التقرير، هي: مات أو اختفى ٦٩ ٠٠٠ شخص إما على أيدي المنظمات الإرهابية أو عناصر من الدولة، وهذا الرقم ضعف التقديرات السابقة؛ ومن كل أربع ضحايا ثلاث من المناطق الريفية ولغتهم الأصلية ليست الإسبانية؛ ورد الدولة على عنف حركة شاينغ باث (الدرب الساطع) أو حركة توباك أمارو الثورية أسفر أحياناً عن انتهاك منهجي لحقوق الإنسان والقانون الدولي.

٥ - وللرد على ذلك، اتخذت الدولة والمجتمع المدني عدداً من الإجراءات لتوطيد الديمقراطية وتعزيز المؤسسات والسعي لتحقيق نمو واستقرار مستدامين. وقد أحرز تقدم في إنهاء الفساد والإفلات من العقاب وتعزيز استقلال القضاء. وفي مناخ احترام حقوق الإنسان الجديد، قام في الآونة الأخيرة المقرر الخاص المعني بالحق في الصحة والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين بزيارة بيرو، ونتطلع إلى تقريريهما وتوصياتهما البناءة بشغف.

٦ - وقالت، إن الفقر المدقع في بيرو ازداد حدة أثناء عقديْ الصراع، وإن الحكومة ملتزمة باستئصال الفقر كوسيلة للتغلب على عدم المساواة الاجتماعية. وإن وفدها يعلق أهمية كبيرة على الجهود التي تبذل في إطار منظومة الأمم المتحدة لمكافحة الفقر، ولذلك، فإنها ستقدم ثانية مشروع قرار يتعلق بحقوق الإنسان والفقر المدقع. وإنها تولي أهمية كبيرة لحالة العمال المهاجرين، وإنها وقعت الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وإنها تؤيد أيضاً وضع اتفاقية دولية تعنى بحقوق المعوقين.

٧ - وأضافت أن بيرو ملتزمة بتقوية النظام الدولي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان واحترام كرامة جميع المواطنين.

٨ - **السيد أيدوغديف** (تركمانستان): قال إن تركمانستان، التي احتفلت مؤخراً بالذكرى السنوية الثالثة عشرة لاستقلالها، لا تشك في أن أحد الأهداف الرئيسية للدولة ضمان حقوق وحريات شعبها. ولتحقيق هذه الغاية، ألغت شرط الحصول على تأشيرة خروج المؤقت ليتمتع مواطنوها مرة أخرى بحرية الحركة. ووقع الرئيس أيضاً مرسوماً يكفل الحرية الدينية؛ وسجلت نحو ١٥٥ مجموعة دينية، وأُطلق سراح المعارضين بدافع الضمير من السجن ويجري إعداد خيارات خدمة بديلة لهم. ويجري أيضاً النظر في مشروع قانون لجعل نشاط المنظمات غير الحكومية غير المسجلة عملاً غير جنائي. وقد زار تركمانستان مسؤولون رفيعو المستوى من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وقدمت أيضاً تقاريرها الوطنية للجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الطفل.

٩ - وفي ضوء هذه التطورات في ميدان حقوق الإنسان، فإن تقديم مشروع قرار آخر يتعلق بحالة حقوق الإنسان في تركمانستان لن يكون بناءً. والبلدان المقدمة لمشروع القرار لم تبن ديمقراطياتها في ١٣ عاماً فقط، ومع ذلك فإن التوصيات الواردة فيه تنطبق أيضاً على أي بلد من البلدان المقدمة لمشروع القرار. ولذلك، فإن وفده سيطلب من البلدان الأخرى الانضمام إلى معارضي مشروع القرار.

١٠ - **السيدة فام ثاي كيم آنه** (فييت نام): قالت إن وفدها يرى أنه لا يمكن تعزيز حقوق الإنسان فعلاً إلا عندما تعامل كل دولة في العالم حقوق الإنسان في الداخل والخارج بنفس الطريقة، التي تتمثل في الاحترام الواجب لمبادئ الموضوعية والحياد وعدم الانتقائية، بالإضافة إلى احترام التنوع الثقافي وحق كل دولة في أن تختار نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي. وقد وضعت حكومة فييت نام تعزيز وحماية حقوق الإنسان في صلب التزامها ببناء مجتمع منصف وديمقراطي ومثقف.

١١ - وأضافت أن فييت نام مجتمع متعدد الإثنيات والأديان، حيث يضم نحو ٦٠ مجموعة إثنية ويمارس أكثر من ربع سكانه ديانة من بين ١٠ ديانات. ويجري تطوير البنى التحتية الاجتماعية الاقتصادية لمنطقة المرتفعات الوسطى البعيدة لتستفيد منها الأقليات الإثنية. وتكفل الحكومة حرية الدين، ولكنها ترفض أية محاولة لإساءة استخدام هذه الحرية للدعوة إلى الانفصال والتسبب في فوضى جماهيرية أو ارتكاب أعمال إرهابية. وينبغي أن يحل الحوار وتبادل الآراء على أساس المساواة والاحترام المتبادل محل المواجهة والتوتر.

١٢ - **السيد دينيسوف** (الاتحاد الروسي): قال إن مسائل حقوق الإنسان أصبحت مسيّسة بصورة متزايدة، وإنه يجري تطبيق معايير مزدوجة على العلاقات الدولية، يمكن رؤيتها بوضوح في حالة جمهورية الشيشان في الاتحاد الروسي. وانتقاد الجهود التي تبذلها الحكومة لتمكين مواطني الجمهورية من العيش بسلام وإقامة مؤسسات قانونية يشجع في الحقيقة الإرهابيين الدوليين. والنظر إلى حقوق الإنسان حصراً من

وجهة نظر القيم الفردية والليبرالية يفشل في أن يأخذ في الحسبان التنوع التاريخي والديني والثقافي لمختلف البلدان ونظمها السياسية والاقتصادية. ويتطلع الاتحاد الروسي إلى زيارة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الجديد في شباط/ فبراير ٢٠٠٥، مما سيساعد المجتمع الدولي على تكوين رأي غير منحاز عن الحالة.

١٣ - ومضى قائلاً إن حكومته أعربت مراراً وتكراراً عن استعدادها لتعزيز التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب، وأعرب عن أمله في أن تتحمل جميع الدول مسؤولياتها في هذا الميدان. ولذلك، سيقدم وفده مشروع قرار يتعلق بحقوق الإنسان والإرهاب لينظر فيه في الدورة الحالية للجمعية العامة.

١٤ - جرت أعمال الدورة الستين للجنة حقوق الإنسان في مناخ ضار للغاية ازدادت فيه المواجهة واستخدم كساحة لتسوية المنازعات الثنائية. وبالإضافة إلى الإصلاح المؤسسي والتقني للجنة، يتعين أن يعدل المجتمع الدولي نهجه تجاه جدول أعمال حقوق الإنسان. والزيادة المطردة في عدد الإجراءات والولايات الخاصة يؤدي إلى تكرار العمل والضغط على الموارد المتاحة. ومن شأن التوقف عن إنشاء آليات جديدة وإجراء تحليل شامل للإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات أن يعززا التنسيق. وينبغي أيضاً جعل إجراء تعيين مقررين خاصين أكثر شفافية. ومع أن مشاركة المنظمات غير الحكومية في النظر في التقارير المقدمة لهيئات المعاهدات مسألة موضع ترحيب، فإن الحوار مع الوفود الرسمية للبلدان المقدمة للتقارير أثناء إعداد الملاحظات الختامية ينبغي أيضاً أن ينال الاهتمام اللازم.

١٥- وأضاف أنه ينبغي أن يؤخذ في الحسبان أن العديدين يبنون آراءهم بشأن فعالية نظام حقوق الإنسان في الأمم المتحدة ككل على قدرة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على إقامة حوار مع الدول والمجتمع المدني.

١٦ - **السيدة لاولافان** (تايلند): قالت إن بلدها يشاطر المجتمع الدولي اقتناعه بأنه لا يمكن تحقيق السلم والتنمية المستدامين دون إعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الناس. وقد طالبت تايلند بقوة بألا تغفل الجهود الوطنية والدولية التي تبذل لتعزيز الحقوق المدنية والسياسية الأهمية المماثلة للحقوق الأخرى المعترف بها عالمياً. فيجب الربط بين تعزيز حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية الاقتصادية، وأعربت عن أمل وفدها في أن تعطي المفوضة السامية لحقوق الإنسان أولوية لهذا الربط في عملها.

١٧ - وأضافت، في حين أن المسؤولية الرئيسية عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الداخل تقع على عاتق الدول، فإنه يقع على عاتق المجتمع الدولي أيضاً التزام أخلاقي بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وينبغي تحقيق ذلك من خلال الحوار والتشجيع والتعاون الموجهة لتعزيز القدرات الوطنية. ولذلك، ترحب تايلند بالتوجه العام لبرنامج العمل الثاني الذي استهل مؤخراً، لأنه يعطي الأولوية لتعزيز نظم الحماية الوطنية. وأفضل نهج لضمان أن تضرب ثقافة حقوق الإنسان بجذورها في كل بلد هو النهج الذي يقوم على تفهم السمات المميزة لكل بلد والتحديات التي تواجهه.

١٨ - ومضت قائلة، في هذا السياق، يعرب وفدي عن قلقه من النزعة المتزايدة في لجنة حقوق الإنسان واللجنة الثالثة "لتسمية وفضح" فرادى الدول. فهذا النهج قد يضر بالتعاون الدولي، خاصة إذا استخدم انتقائياً وبدون سبب وجيه. وقد يكون من المناسب التأمل في مزايا هذا لنهج.

١٩ - وأضافت، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، استضافت تايلند مؤخراً اجتماع خبراء معني بخطط

عمل حقوق الإنسان الوطنية وثقافة حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، اتسمت بتبادل أفضل الممارسات والدروس المستقاة. وستقدم في أواخر عام ٢٠٠٤ خطة عمل تايلند المنقحة ليقرها مجلس الوزراء. وستوفر الخطة إطاراً منهجياً وذا منحى عملي لتعزيز حقوق الإنسان في تايلند.

٢٠ - وقالت، إن تايلند ملتزمة أيضاً بدعم المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين على أراضيها. وكانت أول بلد يوافق على طلب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان للقيام بزيارة قطرية. ومع أن تايلند لا تتفق مع الاستنتاجات التي خلصت إليها من زيارتها، فإنها تحركت بسرعة للبت في عدد من توصياتها، بما فيها النظر في آلية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

٢١ - وأضافت أن تايلند مصممة على جعل نظم الحماية الوطنية فيها متمشية مع الحد الأدنى للمعايير الدولية. واشتملت التدابير على إجراء للتظلم فيما يتعلق بإقامة العدالة؛ وحماية الشهود، خاصة في القضايا الجنائية المتعلقة بالمدافعين عن حقوق الإنسان؛ وتدابير علاجية لدعم مبادئ كرامة الإنسان وحقوق الإنسان والعدالة. وتدرك تايلند وجود حاجة لمزيد من العمل، لأن انتهاكات حقوق الإنسان لا تزال مستمرة، بما في ذلك بعض الانتهاكات التي يرتكبها مسؤولون حكوميون. ولن يكون هناك مكان للإفلات من العقاب، في هذه القضايا و غيرها، وإن حكومتها ملتزمة بدعم سيادة القانون بغية إعمال حقوق الإنسان لجميع الأفراد في تايلند.

٢٢- **السيد مانيس** (السودان): أشار إلى التقرير الشفوي الذي عرضه في الاجتماع الثلاثين الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، ، فقال إن ذلك الخبير لم يتقيد بولايته، التي تتمثل في التركيز بصورة رئيسية على إقليم دارفور. وقد حلل الخبير مسائل سياسية، ولكنه لم يقدم إحصاءات واضحة. وبدلاً من معالجة المسائل السياسية، ينبغي أن تعالج اللجنة التبعات التي ترتبت على الأزمة. ويرغب هذا الوفد في لفت الانتباه لعدد من النقاط.

٢٣ - أولاً، إن السودان ملتزم التزاماً واضحاً بحماية حقوق الإنسان. ثانياً، دعا السودان الخبير المستقل لزيارة البلد ويسر له عمله. وقد تصرف دائماً في الماضي بشفافية وتعاون دائماً مع مختلف المنظمات الدولية. ثالثاً، تقرير الخبير مضلل: فلم يمض في إقليم دارفور — وهو بحجم فرنسا — سوى يومين، وبالتالي، من غير المرجح أن يكون قد تعرف على نحو كاف على الأحداث هناك. رابعاً، أنشأت الحكومة هيئة استشارية معنية بحقوق الإنسان، نيط بها النظر في التظلمات وتنفيذ آليات حقوق الإنسان الوطنية. خامساً، أنشأت الحكومة لجنة مستقلة للتحقيق في الحالة في دارفور، وأنشأت محاكم نيطت بها مسؤولية تقديم منتهكي حقوق الإنسان للعدالة، كما أنشأت محاكم خاصة للتعامل مع الجرائم ضد المرأة. أخيراً، إن الاستراتيجية الدولية الراهنة المتمثلة في مهاجمة بلدي استراتيجية تتسم بالنفاق، تقودها دول لا تحترم هي نفسها حقوق الإنسان، وتركز بصورة انتقائية على بعض الحالات بينما تتجاهل حالات أخرى، كما هو الحال في فلسطين والعراق وأفغانستان، ربما لأن الثمن السياسي للقيام بذلك قد يكون عالياً جداً.

٢٤ - وأضاف أن وفده منده ش إلى حد كبير من الملاحظات التي أبداها ممثل أستراليا، الذي يمكن أن يتكرم بإعطائنا صورة عن معاملة السكان الأصليين في بلده، التي تمثل انتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان. ويمكن للمرء أيضاً أن يذكر بحالة مئات طالبي اللجوء — وهم قُصّر لا يرافقهم أحد — الذين أودعوا السجن في مناطق صحراوية نائية في أستراليا، دون أن توفَّر لهم معظم الخدمات الأساسية. وينبغي

أن تحترم أستراليا التزاماتها الدولية بدلاً من أن تذرف "دموع التماسيح" على حالة حقوق الإنسان في مكان آخر.

٢٥ - وأعرب أيضاً عن رغبته في إبداء عدد من الملاحظات فيما يتعلق بتقرير المقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج القضاء أو بمحاكمات قصيرة أو بصورة تعسفية عن زيارتها للسودان (E/CN.4/2005/7/Add.2). أولاً، مع أن ولاية المقررة الخاصة محددة بوضوح (أنظر الفقرة ٤ من الوثيقة A/59/319) ، فإنها تجاوزت ولايتها. فقد جاء في تقريرها عن السودان أن للصراع بين الحكومة والجنوب عنصر ديني، مناقضة تقريراً سابقاً جاء فيه أن المشكلة مشكلة سياسية. ثانياً، التقرير غير دقيق و لم يجر إعداده وفقاً لإجراءات الأمم المتحدة؛ إنه يفتقر للإحصاءات والدليل الملموس، و لم يذكر أسماء أي أشخاص أعدموا بمحاكمة قصيرة، ولذلك فإنه يفتقر للمصداقية. ثالثاً، لم يكن التقرير دقيقاً واستند إلى شائعات. رابعاً، افتقر إلى الحياد. إنه يمثل هجوماً واضحاً على حكومة السودان، مشيراً إلى أن الحكومة نفسها مسؤولة عن المشكلة. وفي ذلك، يناقض التقرير السابق، الذي قال إن السودان تعاون تعاوناً كاملاً مع المقررة الخاصة ويسَّر مهمتها. خامساً، جاء في التقرير أن حكومة السودان لم تتمكن من إنقاذ أي ضحايا، بينما قال الممثل الخاص للأمين العام للسودان إن الحكومة تمكنت من حماية بعض الأشخاص، وإنقاذ أرواحهم. وقد أكدت هذه الحقيقة أيضاً هيئات دولية مستقلة.

٢٦ - ومضى قائلاً، سيلاحظ قراء التقرير تأكيداً مبالغاً فيه على الصراع العشائري والعرقي، وكذلك عدم وجود دليل يدعم ذلك. فقد قال التقرير إن معظم القوات المسلحة السودانية كانت من دارفور، في حين أن المليشيات من العرب. ومن المعروف جيداً أن الحالة في السودان أعقد من ذلك بكثير، وتنطوي على خليط من الثقافات والإثنيات والديانات واللغات. وقد اعترفت الحكومة بالمشكلة في دارفور، وهي ملتزمة بإيجاد حل دائم لها من خلال ترتيب سياسي. وقد أجرت محادثات مع الاتحاد الأفريقي وسائر الشركاء الدوليين. وأثناء الدورة التاسعة والخمسين، رحبت دول أعضاء عديدة بنهجها.

٢٧ - وأضاف قائلاً، رحب السودان بالجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية والاتحاد الأفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي والأمم المتحدة وجميع الشركاء الآخرين الذين يرغبون في رؤية عودة السودان إلى الاستقرار من خلال حل سياسي. وأعرب عن أسف وفده العميق لأن المقررة الخاصة لم تنهض بمهمتها على نحو مناسب، ولكنه متأكد من أن المقرر الخاص التالي سيفعل ذلك.

٢٨ - **السيد علائي** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن إعمال الحق في التنمية يتطلب أن يكون جميع أعضاء المجتمع الدولي مسؤولين ومساءلين عن تهيئة بيئة دولية اقتصادية منصفة ومواتية. وإن البيئة الراهنة لا تقوض الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للبلدان النامية فحسب، بل إنها تفاقم الفقر ومشاعر اليأس، التي تساعد بدورها على توليد العنف وعدم الاستقرار السياسي. وإن العولمة القائمة على السوق تميل لصالح البلدان التي لديها مستويات أعلى من الأصول، مما يزيد من تهميش البلدان النامية؛ والفرص التي تنشئها تقتصر على البلدان النامية و لم تؤد إلى إشعال فتيل النمو الاقتصادي في البلدان الفقيرة.

٢٩ - وأضاف، مع أن البلدان النامية اتخذت خطوات هامة لتحرير اقتصادها وزيادة دمجه في الاقتصاد العالمي، فإن المنافع المرجوة لم تتحقق، و لم يتم تضييق الفجوة الاقتصادية بين البلدان الغنية والبلدان الفقيرة. كما أن الفوائد التي جناها الاقتصاد العالمي جرى تشاطرها على نحو غير متساو إلى حد كبير، وجرى توزيع تكاليفها بصورة غير منصفة. ويجب أن يوفر التعاون الدولي في ميدان التنمية بيئة ليست شفافة وغير

تمييزية فحسب، بل تعزز أيضاً الوصول للجميع وتنصف الجميع فيما يتعلق بتوزيع منافع التنمية على البلدان والمناطق وشعوبها. وينبغي تيسير حق الوصول إلى المنظمات المالية والنقدية والتجارية الدولية لكل بلد، دون أي اعتبار سياسي. ولن تلبي البيئة الدولية الاقتصادية احتياجات معظم العالم إذا جرى تجاهل البلدان النامية في تنسيق سياسة الاقتصاد الكلي.

٣٠ - وقال إن من الضروري تشجيع الإدارة الجيدة للعولمة من خلال إضفاء طابع ديمقراطي على عملية صنع القرار في الاقتصاد والتمويل الدوليين، واتسامها بالشفافية والمساءلة، في جميع أشكالها وعلى جميع المستويات، ومن خلال مشاركة البلدان النامية مشاركة كاملة، لضمان أن تؤخذ مصالحها التنموية في الحسبان على نحو كامل. وقد يسهم في تلك العملية الأخذ بنهج متكامل ومنسق لمتابعة مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية.

٣١ - إن إعمال الحق في التنمية، بوصفه جزءاً لا يتجزأ من قواعد ومعايير حقوق الإنسان الدولية، يتوقف إلى حد كبير على إشراك التعاون الدولي على نحو أوسع ولأجل أطول، كما جاء في إعلان الحق في التنمية. والتزام المجتمع الدولي بتيسير تنفيذ الحق في التنمية والأهداف الإنمائية للألفية هو الأسمى. والتقدم الذي أحرز غير متساو وبطيء جداً، ولن يتسنى لعدد كبير من الدول تحقيق تلك الأهداف ما لم تتلق هذه الدول من الخارج قدراً كبيراً من الدعم والتأييد والخبرة والموارد.

٣٢ - **السيد مانويل** (هايتي): قال إن منظومة الأمم المتحدة قدمت إسهاماً كبيراً لتحسين حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. بيد أن حالة آخذة في الظهور في سياق العولمة والتغير التكنولوجي تحول دون ممارسة حقوق الإنسان ممارسة كاملة في بلدان عديدة، لا سيما في أقل البلدان نمواً، حيث يعيش العديدون على أقل من دولار واحد في اليوم. وتهدد انتهاكات حقوق الإنسان هذه التوازن الاجتماعي. إلا أن يمكن حلها بتطبيق سياسات تنمية تستند إلى حقوق الإنسان، وتنبغي الإشادة بالجهود التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لتحديد إطار لتنفيذ الحق في التنمية.

٣٣ - وأضاف أن الأمم المتحدة وفرت في الآونة الأخيرة قدراً كبيراً من التعاون لهايتي في ميدان الإصلاح القضائي وجعل قوة الشرطة قوة محترفة، بما في ذلك وحدة لحماية الأطفال. ومكافحة الإفلات من العقاب شاغل قوي للحكومة المؤقتة، التي تنظر في إنشاء لجنة للحقيقة والمصالحة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان الصارخة في السنوات الأخيرة. وأعطت أيضاً أهمية خاصة للالتزامات الناشئة عن الصكوك الدولية التي هايتي طرف فيها، وتعاونت مع جميع هيئات حقوق الإنسان التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، يجري اتخاذ تدابير لفتح مكتب لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في هايتي.

٣٤ - وقد وضعت الحكومة المؤقتة برنامجاً وطنياً للانتعاش الاقتصادي، نظراً لأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تتطلب قدراً مساوياً من الاهتمام الذي تتطلبه الحقوق المدنية والسياسية. وعلى الرغم من الفيضانات الأخيرة والعنف السياسي اللذين ألحقا ضرراً كبيراً بحقوق سكان هايتي ، فإن الإرادة السياسية للحكومة لتهيئة بيئة وطنية تعزز احترام جميع حقوق الإنسان لم تتزعزع.

٣٥ - **السيد كالودجيروفتش** (صربيا والجبل الأسود): قال إن تحديات جديدة عديدة تؤثر على التمتع الكامل بحقوق الإنسان لا يمكن التصدي لها ما لم يُعتمد نهج لحقوق الإنسان، مصحوباً بإرادة سياسية واضحة وجهود مستدامة من جانب الحكومات، التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية حقوق الإنسان.

٣٦ - وأضاف قائلاً، على مدى السنوات القليلة الماضية، أظهرت صربيا والجبل الأسود تصميمها على تحسين حالة حقوق الإنسان في الداخل. وانضمامها إلى مجلس أوروبا في آذار/مارس ٢٠٠٣ دليل على التقدم الذي أحرز ويوفر أيضاً زخماً قوياً لإجراء مزيد من التحسين ولتوطيد الديمقراطية وسيادة القانون. وقد انضمت صربيا والجبل الأسود إلى أو صادقت على صكوك حقوق الإنسان الأوروبية الرئيسية، وسنت تدابير تشريعية لتعزيز استقلالية القضاء وإصلاح قوات الشرطة والأمن. وأُنشئت مكاتب لأمناء المظالم، واعتمدت قوانين تتعلق بحرية الصحافة والمعلومات.

٣٧ - وأضاف أن صربيا والجبل الأسود تولي حقوق الأقليات أهمية خاصة. وقد أنشئ في صربيا والجبل الأسود مجلس للأقليات الوطنية وألغي الحد الأدنى لعتبة أحزاب الأقليات الوطنية. وفي الجبل الأسود، سيعتمد قريباً قانون الأقليات. وقد استهلت في صربيا في وقت مبكر من هذا العام الاستراتيجية الوطنية لإدماج الروما، وأعدت حكومة الجبل الأسود خطة عمل. ولكل مبادرة من هاتين المبادرتين أربع أولويات، هي: التعليم والعمالة والإسكان ومشاكل الروما المشردين.

٣٨ - ومضى قائلاً، لقد اتخذت إجراءات عديدة لمعالجة إرث الماضي. وبعد سن تشريع ينظم محاكمة مرتكبي جرائم الحرب، جرى إعداد الهياكل القضائية. وسيجري اتخاذ تدابير لبناء القدرة لتتسنى محاكمة مرتكبي جرائم الحرب وفقاً للمعايير الدولية، ولمساعدة الناس على استيعاب الماضي.

٣٩ - وقال إن صربيا والجبل الأسود يساورها قلق جدي تجاه حالة حقوق الإنسان في منطقة كوسوفو وميتوهيا. وفي آذار/ مارس ٢٠٠٤، تحولت الحالة الهشة إلى عنف تفجر ضد كل من هو ليس ألبانياً تقريباً، وبالتالي، لا يزال ينبغي بذل جهد كبير لتوفير حتى أدنى قدر من حماية الحقوق في المنطقة. ولبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو ومؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة مسؤوليات واضحة في هذا الصدد. ولذلك، اقترحت الحكومة أن تقدم البعثة للجنة حقوق الإنسان تقريراً عن إعمال العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية؛ وإلى أن يتم إعمال العهد في كوسوفو وميتوهيا، لن تكون صربيا والجبل الأسود في وضع يمكنها من تحمل مسؤولياتها بوصفها دولة طرفاً. وقد قبل هذا الاقتراح.

٤٠ - **السيد ماك إنيرني** (المنظمة الدولية لتطوير القانون): قال إن المنظمة الدولية لتطوير القانون منظمة دولية أُسست في عام ١٩٨٣ وتتخذ من روما مقراً لها. وتضم هذه المنظمة ١٧ دولة عضواً، وهي رائدة في تعزيز سيادة القانون وتحسين الحكم الديمقراطي، بوصفهما عنصرين هامين من عناصر عملية التنمية. وتقدم المنظمة مساعدة تقنية للهيئات التشريعية والتنظيمية والقضائية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وحتى الآن، تمارس أنشطتها في ١٦٤ بلداً. وقد منحت مركز مراقب لدى الجمعية العامة في عام ٢٠٠١، وتتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ومؤسسات التمويل ذات الصلة.

٤١ - وأضاف أن اعتماد الدول والشعوب بعضها على بعض المتزايد جعل التعاون في الميدان القضائي مهماً بصورة متزايدة. وظهور انتهاكات حقوق الإنسان على نحو أوضح في جميع أنحاء المعمورة أبرز الحاجة للتصدي لهذه الانتهاكات بفعالية. لسوء الطالع، فإن نمو ونضج الإطار القانوني الذي يحدد حقوق الإنسان لم يواكبه نجاح لا لبس فيه في إنفاذ هذه القوانين. وعدم قدرة الدول في الميدان القضائي أضرت برفاه الناس، لأن الدليل يبين وجود علاقة وثيقة بين المؤسسات القانونية والتنظيمية الفعالة والتنمية الاقتصادية.

٤٢ - وقال إن تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (A/59/1) أكد أهمية العدالة وسيادة القانون، بوصفهما عنصرين حاسمين في عملية إعادة بناء المجتمعات بعد الصراع المسلح، وأكد الحاجة للأخذ بنهج شامل يضم الجهات الفاعلة المحلية منذ البداية (أنظر الفقرة ٢٢٢). وقد جعلت المنظمة الدولية لتطوير القانون هذا النهج محور مهمتها وركزت على تنمية قدرات الذين يمارسون مهنة القانون، ليقوموا بدور رئيسي في إصلاح القانون وإقامة العدالة وتعميم المعرفة القانونية. ولتعزيز سيادة القانون، عملت المنظمة الدولية لتطوير القانون مع الأمم المتحدة في إعادة بناء النظم القضائية في أماكن مثل أفغانستان وكوسوفو.

٤٣ - تولت الرئاسة نائبة الرئيس، السيدة كوسورغبور (غانا).

٤٤ - **السيدة كريستوفايديس** (المنظمة الدولية للهجرة): قالت إنه يوجد تسليم متنام بأن الهجرة يمكن أن تكون عنصراً مفيداً للحياة الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة وكل منطقة. ولذلك، يتعين على الحكومات أن تدير الهجرة من خلال تعاون دولي وسياسات تعالج جميع جوانب هذه الظاهرة، بما فيها حقوق الإنسان. وتحث المنظمة الدولية للهجرة جميع الدول على المصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وعلى البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية المتعلقين بالاتجار بالأشخاص.

٤٥ - وأضافت أن السمة الرئيسية لإدارة الهجرة التي تشجعها المنظمة الدولية للهجرة هي احترام كرامة الإنسان بالنسبة للمهاجرين ورفاههم. وفي معرض تصدي المنظمة الدولية للهجرة القسرية، قامت المنظمة بدور هام في تقديم المساعدة في حالات الطوارئ وبعد الصراع: على سبيل المثال، قدمت المواصلات لنقل اللاجئين والمشردين داخلياً إلى أماكن آمنة. وأدارت أيضاً عملية الاقتراع في عمليات انتخاب واستفتاء للموجودين خارج بلدانهم. وفي مجال الهجرة الميسرة، قدمت المنظمة خدماتها لضمان إدماج المهاجرين في مجتمعاتهم الجديدة.

٤٦ - ومضت قائلة إن ضبط الهجرة لا يتعارض مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين. ولكل دولة الحق في أن تقرر من يدخل أراضيها أو يبقى فيها. والهجرة المنظمة مفيدة للمهاجرين وللمجتمع، وتعمل المنظمة الدولية للهجرة مع الحكومات لضمان أن تكون تشريعات الهجرة وضوابط الحدود متمشية مع المعايير القانونية الدولية. فضلاً عن ذلك، لبلدان المنشأ دور تؤديه لضمان أن يكون مواطنوها، خاصة النساء، على علم ودراية قبل مغادرتهم بلدانهم، لأن التهريب والاتجار غير المشروع ينطوي على بعض أهم الأخطار التي تهدد حقوق الإنسان بالنسبة للمهاجرين.

٤٧ - وقالت إن الأنشطة التي تربط الهجرة بالتنمية كانت منذ مدة طويلة من برامج المنظمة في أنحاء معينة من العالم، ولكن الإمكانية الحقيقية للمهاجرين، بوصفهم محركاً للنمو الاقتصادي والاجتماعي، لم يجر التسليم بها إلى الآن على نطاق عالمي. وتشتمل على إمكانية أن يعزز المهاجرون حقوق الإنسان في بلدانهم بإتاحة المهارات والموارد الجديدة التي يكتسبونها من خلال عودتهم وتقديم المشورة والتدريب والاستثمار. كما أن التحويلات التي يرسلونها يمكن أن تكون أداة مهمة أيضاً لتمكين الناس، لا سيما النساء، من التمتع بحقوق الإنسان، وتساعد المنظمة على ضمان وجود قنوات قانونية لتتم عمليات التحويل بسرعة وعلى نحو يتسم بفعالية التكاليف.

٤٨ - وقالت، ليتسنى فهم الهيكل القانوني الدولي للهجرة، تعكف المنظمة الدولية للهجرة على إنشاء دائرة معنية بقانون الهجرة الدولي، تشجع التدريب وبناء القدرة.

٤٩ - **السيد موتير** (الاتحاد البرلماني الدولي): قال إن الاتحاد البرلماني الدولي أُسّس في عام ١٩٨٩ على قيم تتعلق بكرامة الفرد وضرورة حل الصراع من خلال الحوار. وفي الحقيقة، تقرر البرلمانات إلى حد كبير، من خلال وظائفها التشريعية والإشرافية والتمثيلية، إلى أي مدى يمكن للناس أن يتمتعوا بحقوق الإنسان.

٥٠ - وأضاف أن السلطة البرلمانية مستمدة بصورة رئيسية من قدرة البرلمانات على أن تجسد بأمانة تنوع جميع عناصر المجتمع، وهذه تتوقف بدروها على طريقة تنظيم الانتخابات. ولذلك، كرس الاتحاد البرلماني الدولي جزءاً كبيراً من وقته للعمل على معايير الانتخابات، الذي توج في عام ١٩٩٤ بالإعلان المتعلق بمعايير الانتخابات الحرة والنزيهة. وفي عام ١٩٩٧، اعتمد الاتحاد البرلماني الدولي الإعلان العالمي بشأن الديمقراطية، الذي استرشد به الاتحاد منذ ذلك الوقت في كثير من أعماله، ونص بوضوح على أن الديمقراطية جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان المنصوص عليها في صكوك حقوق الإنسان الدولية.

٥١ - ومضى قائلاً، إن الاتحاد البرلماني الدولي، بوصفه منظمة سياسية يمكن التعبير فيها عن جميع الأفكار السياسية تقريباً، يناقش بصورة منتظمة مسائل حقوق الإنسان، ويساعد على النهوض بتوافق الآراء الدولي بشأن حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وبعمله هذا، لا يسهم الاتحاد في تطوير وتعزيز المعايير الدولية فحسب، بل إنه يشجع أيضاً الإجراءات التشريعية للبرلمانات الوطنية. ويتخذ الاتحاد بصورة متزايدة إجراءات لتعريف البرلمانات بمختلف آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وهيئات معاهداتها لزيادة مشاركتها في إعداد التقارير الوطنية وضمان متابعة تنفيذ التوصيات.

٥٢ - وأضاف أن الاتحاد أوصى باستمرار البرلمانات الأعضاء فيه بإنشاء لجان برلمانية لحقوق الإنسان، وفي آذار/مارس ٢٠٠٤، نظم أول ندوة دولية لأعضاء هذه اللجان، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويقدم الاتحاد أيضاً تعاوناً تقنياً للبرلمانات في مجال حقوق الإنسان والمنظور الجنساني.

٥٣ - وقال، في بلدان عديدة جداً، لا تزال الحكومات تخاف من حرية التعبير الضرورية لأعضاء البرلمانات ليتمكنوا من أداء أعمالهم، وفي حالات كثيرة جداً يكون البرلمانيون ضحايا لانتهاكات حقوق الإنسان. فضلاً عن ذلك، فإن البرلمان يكون في العادة أول مؤسسة تختفي نتيجة لوقوع انقلاب عسكري. وفي عام ١٩٧٦، أنشأ الاتحاد البرلماني الدولي لجنة معنية بحقوق الإنسان للبرلمانيين، ناط بها مهمة فحص الشكاوى المتعلقة بانتهاكات هذه الحقوق. وعملت على أساس قانون حقوق الإنسان الوطني والإقليمي والدولي وأشارت في قراراتها، حيثما أمكن، لقرارات الأمم المتحدة وتوصيات هيئات المعاهدات والمقررين الخاصين.

٥٤ - **السيد هيلي** (لجنة الصليب الأحمر الدولية): قال إن حركة لجنة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدوليين لا تزال تبذل جهوداً لمعالجة مشكلة الأشخاص المفقودين وأسرهم العويصة. وقد أكد المؤتمر الدولي الثامن والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، المعقود في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣، التزامه بمنع حالات الاختفاء وحلها، وبتلبية احتياجات الأسر التي يتركونها وراءهم، واعتمد جدول أعمال للعمل الإنساني.

٥٥ - وأضاف أن لجنة الصليب الأحمر الدولية تدعم أنشطتها التقليدية، مثل إقامة الصلات الأسرية والحفاظ

عليها، وجمع المعلومات عن الضعفاء والمتوفين واقتفاء أثر الأشخاص، وحفظ هذه المعلومات مركزياً. ووضعت اللجنة أيضاً خطط عمل في عدد من الميادين المتباينة، مثل القانون الدولي والمحلي، بما في ذلك المبادئ التوجيهية القانونية للصراعات المسلحة غير الدولية، ووضع آلية دولية جديدة تتعلق بالاختفاء القسري؛ والتعاون مع القوات المسلحة والمنظمات العسكرية الإقليمية لضمان جملة أمور، منها ارتداء العسكريين وسائل تعريف ومناولة المعلومات عن المتوفين وجثامين المتوفين في ساحة المعركة بطريقة صحيحة؛ ومبادئ توجيهية تتعلق باحتياجات الأسر وشبكات جديدة للأسر؛ ووضع معايير لمساعدة العاملين في مجال المساعدة الإنسانية وسائر العاملين غير العسكريين في تجهيز المتوفين بصورة صحيحة.

٥٦ - ودعا جميع الدول الأعضاء للتنسيق مع جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية لدعم جدول أعمال العمل الإنساني، ومتابعته.

٥٧ - **السيد غوسبودينوف** (الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر): قال، توجد صلة وثيقة بين مهمة منظمته، التي تتمثل بحماية كرامة الإنسان، والأهداف الإنمائية للألفية. ويصدق هذا القول بصورة خاصة على التعليم الابتدائي للجميع، الذي يشكل الأساس لحقوق الإنسان بصورة عامة ولتحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية المتبقية. ولذلك السبب يدير الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر معاهد تدريب مهني توفر محو الأمية والمهارات الأساسية المتعلقة بالحاسوب.

٥٨ - وأضاف أنه يوجد أيضاً توافق كبير بين هدف استئصال الفقر وبرامج الاتحاد المتعلقة بالاستعدادات للكوارث على الصعد الدولية والإقليمية والوطنية، وأن خبراء الاتحاد أتاحوا مهاراتهم للتصدي للكوارث الطبيعية الأخيرة في منطقة الكاريبي وجنوب الولايات المتحدة.

٥٩ - وقال إن طبعة عام ٢٠٠٤ من التقرير عن الكوارث في العالم، الذي يصدره الاتحاد سنوياً، استهلت في تشرين الأول/أكتوبر. وموضوع التقرير "قدرة المجتمع على استئناف حياته"، مما يعني، في جملة أمور، المعرفة والمهارات المحلية والوصول إلى الموارد التي تمكن الناس من التعافي من آثار الكارثة. وهذا التقرير هو المنشور الرئيسي للاتحاد ويتضمن معلومات أساسية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وحث الوفود على النظر في مسائل قدرة المجتمع على استئناف حياته وتمكينه في ضوء ذلك.

البيانات التي أُدلي بها ممارسة لحق الرد

٦٠ - **السيدة شي** ينغ (الصين): قالت إن ممثل أستراليا وممثل كندا خصّا بالنقد البلدان النامية رياءً دون أن يظهر أي منهما الشجاعة وينتقد نفسه أو شركاءه الغربيين.

٦١ - وأضافت أن أستراليا ذكرت حوارها مع الصين بشأن حقوق الإنسان، ولكن من المهم أن أضيف أن الصين، أثناء ذلك الحوار، قالت بصراحة إنها قلقة من انتهاكات حقوق الإنسان في أستراليا. وتتطلع الصين لإجراء مزيد من المناقشات حول الموضوع في حوارها مع أستراليا في المستقبل.

٦٢ - **السيدة سونايكي** (نيجيريا): ردت على ممثل كندا، فقالت إن الولايات التي تشكل اتحاد نيجيريا تتمتع بقدر من الاستقلال الذاتي، بما في ذلك الحق في سن تشريعات. وإقدام ١٢ ولاية من هذه الولايات على نشر الشريعة الإسلامية مسألة دستورية ولا يمكن معالجتها إلا من خلال تعديل دستوري مناسب.

٦٣ - وأضافت أن الشريعة الإسلامية لا تتناقض بالضرورة مع أحكام الدستور النيجيري، بيد أنها تنص على نحو مناسب

على الحق في الاستئناف للمحاكم الأعلى، بما في ذلك المحكمة الاتحادية العليا، وفي الحقيقة، أبطلت هذه المحاكم جميع أحكام الإعدام بالرجم التي صدرت منذ إدخال الشريعة الإسلامية في عام ٢٠٠٠. فضلاً عن ذلك، تنظر الجمعية الوطنية حالياً في دراسة اختتمت مؤخراً تتعلق بعقوبة الإعدام.

٦٤ - وأضافت أن نيجيريا تؤيد عالمية حقوق الإنسان وعدم إمكانية تجزئتها. وينبغي عدم تشجيع التطبيق الانتقائي لمعايير حقوق الإنسان، وتشجيع الحوار البناء لتحسين الحالة.

٦٥ - **السيد غبا** (كوت ديفوار): رد على الملاحظات المتعلقة ببلده التي أُبديت في الجلسة السابقة، فقال إن وفده لا يفهم لماذا تستمر بعض الوفود الأخرى في اعتماد المجابهة بدلاً من اعتماد نهج تعاوني، وتخص بلداناً بالثناء أو الانتقاد، دون أن تأخذ في الحسبان على نحو كامل الحالات السائدة. إن حقوق الإنسان كانت على الدوام شاغلاً رئيسياً لكوت ديفوار. وقد صادقت تقريباً على جميع صكوك حقوق الإنسان الرئيسية وتعاونت على الدوام مع مختلف آليات حقوق الإنسان في محاولة لمكافحة الإفلات من العقاب. واستقلال القضاء مضمون بموجب الدستور.

٦٦ - وأضاف أن مؤسسات الدولة ظلت تعمل على الرغم من الهجوم المسلح الأخير الذي قسم البلد، الأمر الذي قد يوقف عمل هذه المؤسسات في مكان آخر. ويجري تعقب مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان ومعاقبتهم. ومن المهم عدم الخلط بين الانتهاكات التي يرتكبها الأفراد والانتهاكات التي ترتكبها الدولة أو الإفلات من العقاب الذي تستخدمه الدولة كأداة حكومية. وستمكن لجنة التحقيق الدولية المكلفة بالتحقيق في الحالة في كوت ديفورا من تحديد أسباب الانتفاضة المسلحة، وتحديد انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت، ومعاقبة مرتكبيها. ودعا لتقديم دعم وتعاون دوليين لمساعدة كوت ديفوار للعودة إلى الحياة الطبيعية.

٦٧ - **السيد باك** توك هون (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إنه استغرب قول وفد نيوزيلندا ووفد أستراليا أن ما من بلد كامل فيما يتعلق بحقوق الإنسان، ومع ذلك أغفل كلاهما الكلام عن حالة حقوق الإنسان في بلديهما. وانتهاكات حقوق الإنسان في نيوزيلندا تتضمن زيادة العنف ضد النساء والأطفال، واستمرار وجود فجوة بين الجنسين ومعدل السجن العالي بين الأقليات.

٦٨ - وأضاف أن وفده لا ينوي الرد على اتهامات نيوزيلندا لبلده، التي لا تعدو أن تكون محاولة أخرى لتشويه صورة بلده في عيون المجتمع الدولي.

٦٩ - وبالنسبة لبيان كندا وبيان أستراليا، قال إن لدى حكومته سياسة متسقة تتمثل في احترام صكوك حقوق الإنسان الدولية وإنها تثمن الحوار والتعاون على أساس الصداقة والمنفعة المتبادلة. إلا أن انضمامها لصك ما من صكوك حقوق الإنسان، وتوقيت هذا الانضمام، قرار يخص بلده وحده.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٠.